تقديم

بقلم المستشار طارق البشرى

هذه الدراسات كتبت فى وقتها وتنشر فى حينها، وكاتبها الصديق المهندس أبو العلا ماضى يجمع بين الثقافة والحركية، ولذلك فهو مع انشغاله بالعمل الحركى العام لما يراه فى صالح الإسلام والوطن، يكتب هذه الدراسات وغيرها ليجمع فيها بين اتخاذ الموقف الفكرى والسياسى العام وبين الجهد الثقافى المتميز بالأصالة والذكاء، والمستند إلى خلفية ثقافية تقدم الإشباع العقلى والإحاطة بجوانب الموضوع الذى يعالجه.

ونحن عندما نقرأ هذه الفصول التى حدد تواريخ كتابتها ونشرها الأول، نعرف تمامًا أية مسائل فكرية سياسية كان يحياها المصريون فى هذه الفترة المعيشة، وأية وجوه تعمل وتفاعل تجرى فى الساحة المصرية، وأية مواقف فكرية سياسية كان يتعين أن تتخذ فى هذا الزمان.

ووفقًا لهذا السياق ترد هذه المقدمة التى لا أراها إلا تنويعات فى ذات النغمة الفكرية، فنحن جميعًا على ذات الدرب وفى ذات اللحظة التاريخية التى تكشف عنها هذه

الفصول، ونحدث القارئ نفسه بالمشاغل والهموم ذاتها.

والحديث عن المسألة القبطية فى مصر وعن الشريعة الإسلامية ومرجعيتها، هذان الأمران ليسا جديدين فى الساحة المصرية، لا من حيث طرحهما، ولا من حيث المواقف الخلافية حولهما، فهما موصولان بما سبق بغير توقف ولا انقطاع، إنما ثمة جديد بشأنهما وهو التقاؤهما معًا، واتصال موقف الأقباط باعتبارها الدينى بالموقف من الشريعة الإسلامية مطالبة بها أو تحفظًا عليها.

فى السابق، كان ثمة جدل يشتد ويضعف حول مسألة الشريعة الإسلامية، ولكنه كان جدلاً يقوم بين العلمانيين وبين الإسلاميين، وكانت المسألة القبطية ومسألة المساواة بين المسلمين والأقباط من المواطنين، كانت تثور بهذا الصدد بوصفها «حجة» أو سلاحًا يستخدمه العلمانيون فى مواجهة الإسلاميين، بحسبان أن الشريعة الإسلامية لا تضمن هذه المساواة بين مختلفى الديانة من المواطنين، وكان ذلك من جهة العلمانيين استخدامًا يصدر عن عدم المسئولية فى مراعاة موجبات التماسك الوطنى، لأن الإسلام فى مصر ثابت وباقٍ، ودعوة تطبيق الشريعة كلما قمعت لا تلبث أن تقوم من جديد أقوى مما كانت.

وهذه الحقيقة توجب على المنشغلين بأوضاع المواطنة وتماسك الجماعة السياسية، أن يساعدوا الإسلاميين فى الوصول إلى الحلول لا أن يضربوهم بسلاح القبطية ويؤججوا الوقيعة بين من يستحيل أن يتنازلوا عن أصل إيمانهم من العنصرين، ويثيروا الشعور بالعداء بينهم. وقد قبل الفكر الإسلامى السياسى بهذا التحدى وأعمل اجتهاداته ليضمن من داخله وبمادته الفكرية الشرعية، يضمن إمكان بناء تنظيم تقبله المرجعية الشرعية، ويحقق المساواة الكاملة بين المواطنين مختلفى الأديان، وأمكنه ذلك فعلاً، ولكن بقى بعض العلمانيين يسدد هجومه على دعاة المرجعية الإسلامية بالتشكيك فى هذا الاجتهاد، ورغم استقامته وشرعيته وثبوت تقبله من الكثير من ذوى الرأى المعتبر فى الحياة الفكرية الإسلامية.

أقول: كانت المسألة تجرى فى هذا الإطار، والأقباط مع ميلهم لأصحاب التوجه العلمانى، لم يكونوا يظهرون بوصفهم قبطًا فى مسألة الشريعة الإسلامية ومرجعيتها، ولكن جدّ فى الفترة الأخيرة المعيشة موقف آخر، وأسفر عن نفسه سفوراً لا يحتمل شكًّا، بأن رفض الشريعة الإسلامية وإسلامية الدولة المصرية هو موقف يصدر عن مطلب قبطى، وأن الشريعة

الإسلامية تتناقض مع مبدأ المواطنة، بدت رياح هذا الموقف أول ما بدت فى مطالب أقباط المهجر وفيما عقدوا من مؤتمرات أخيراً فى أوربا وأمريكا، وفيما أذاعوه من مواقف وتصريحات، وسايرهم فى ذلك رجال من رءوس الكنيسة القبطية ومن يمثلها، وبدا ذلك بوضوح فى فترة مناقشة التعديلات الأخيرة فى الدستور المصرى مطالبين بحذف ما أوردته المادة الثانية من الدستور، وهى تنص على أن دين الدولة هو الإسلام وأن مبادئ الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع، رغم أن النص على إسلامية الدولة هى نص تكرر فى دساتير مصر على مدى القرن العشرين، وقد بقى نص المادة الثانية على حاله طبعًا لم يشمله التعديل الدستورى، ولكن اطرد حديث من الجانب القبطى يفيد الإصرار على نفى دلالات المادة الثانية باسم «المواطنة»، وإثارة تناقض بين المواطنة وبين إسلامية الدولة.

ويكان يكون هذا الموقف هو الموقف الذى تسوِّده الكنيسة بين الأقباط، وهو الموقف الذى يتبناه من يتكلمون عن الشأن القبطى بين أقباط المهجر ممن تركوا مصر من عقود عديدة، وبدا لهم أخيراً رأى مسموع فى شئون أقباط مصر، وبدا لهم أثر فى مواقف الإدارة الكنسية فى مصر، متعلقًا بالشئون المصرية.

والحاصل أن استصحب ذلك نوعًا من التعديل فى قضايا المواطنة ومطالب الأقباط المصريين، كان تركيز المطالب القبطية حسب السائد فى فترات التاريخ الماضية، متعلقًا فى الأساس بموضوع المساواة والمشاركة فى الشئون الوطنية العامة وفى التوظف وفرص العمل، وكان وضع المسألة فى هذا الإطار يبعد العلاقة الإسلامية المسيحية عن جوانب التناقض والاحتكاك العقيدى، ويدخلها فى مجال تحقق المستوى الأمثل من المساواة واندماج عناصر الجماعة الوطنية والتحقق الأمثل لأوضاع العيش المشترك، ومن هنا جاءت اجتهادات المجتهدين فى الفقه الإسلامى لتحقيق هذه الأوضاع من داخل أحكام فقه المسلمين وبمادته التفسيرية والمنهجية، ليكون أكبر الضمانات فى هذا الشأن؛ لأن المساواة لدى المسلم ستكون معنى من معانى دينه يتمسك بها معه.

ولكن التعديل الجديد فى طرح المسائل صار يركز على مسألة بناء الكنائس ومسألة التحول من ديانة إلى أخرى ومسألة المطالبة بمبدأ نفى الإسلامية عن الدولة. ثم ترد مسائل المساواة فى ذيل ما يثير الاهتمام العام فى هذه الأيام، وأن أى استقراء لما يثار فى الصحف ووسائل الإعلام ولما يركز عليه من أحداث ووقائع يصل بنا إلى هذه النتيجة. وهذا الواقع يوضح

عدداً من الأمور فى الجهات التى تثير المسائل وتتعهدها بالإذاعة والإشهار، ذلك أن الإدارة الكنسية متخصصة فى الشأن العبادى، وعندما تحتكر الشأن القبطى فى مصر إنما تصوغه كله بالجانب العبادى وتركز على ذلك أكثر مما تركز على شئون العيش المشترك للمواطنين فى مجالات أعمالهم المهنية والحرفية وتبادلاتهم الاقتصادية وترابطاتهم الاجتماعية.

والإدارة الكنسية فى سعيها لأن تكون المعبر الوحيد عن الشأن القبطى فى مصر، وهو مسلك يظهر جليًّا من سلوك هذه الإدارة فى عهد الأنبا شنودة، تعمل على جذب الأقباط فى مجالات الأنشطة التى ترعاها الكنيسة ليتجمعوا وحدهم فيها، وليتحقق التشكيل الجمعى المغلق على نفسه تحت سيطرتها المنفردة، وهذا الأمر يستوجب تكاثراً فى عدد الكنائس والمحال الملحقة بالكنائس، لأنشطة الرياضة (بدلاً من النوادى)، والتعليم (بدلاً من المدارس العامة وحدها) والتدريب على المهن والحرف (بدلاً من المعاهد العامة) والتجمعات (بدلاً من الجمعيات المشتركة).

وكذلك فإن أقباط المهجر يرتبطون ارتباط تدين بأقباط مصر، أكثر مما تهمهم شئون العيش المشترك فى مصر بين مواطنيها وإن اختلفوا فى الدين. وهم لا يتصلون اتصالاً

عضويًّا بشئون الجماعة المصرية بمسلميها ومسيحيها، إلا أن تكون اتصال ذكريات أو تعاطف عبر الحدود.

والحاصل أن إثارة مسائل المساواة والمشاركة تؤدى إلى التعايش والتشارك ثم إلى التداخل والاندماج، لأنها مسائل تتعلق بالمصاحبة اليومية فى العمل والجوار السكنى والعملى وفى الأنشطة الجماعية، وليس أقدر على توحيد البشر من تشاركهم فى أعمال جماعية واحدة، سواء كانت أعمالاً ذهنية أو أعمالاً يدوية، وساعتها لا تلبث «الأنا» الجماعية أن تشكل المتشاركين جميعًا. أما العزلة فهى تولد الغربة والوحشة، وإثارة مسائل الخلاف وبخاصة الخلاف العقيدى، فهو يفضى إلى التمييز ثم إلى الفرز والتجنيب ثم إلى الاستقطاب، وهذا ما يبدو لى أن السياسات المتبعة تفضى إليه الآن، وهى ستفضى إليه حتمًا إن بقيت كذلك.

لقد كنا نقول للعلمانيين: لا يجوز أن يكون سعيكم لترجيح وجهة نظركم ضد المرجعية الإسلامية، أن تثيروا التناقض بين المواطنة والإسلام، لأن المسلمين إن شعروا بهذا الضيق ستختار غالبيتهم العظمى الإسلام، إنما المطلوب أن نقيم سبل التداخل بين المبادئ ونرجح من المعانى ما يسع الإيجابيات

فى المفاهيم الأخرى. وكنا نقول لهم: لا ترموا الإسلام بسهم القبطية، لأننى أخشى أن يثير لدى المسلم الشعور بأن «القبطية» هى مما يعوق بلوغه التحقيق الكامل لإسلامه، ولذلك صار الجامعيون منا، الذين ينشدون بناء التيار السياسى الأساسى فى بلادنا صاروا إلى الاجتهاد لكى تكون المواطنة متداخلة مع الإسلام، فتكسب عصمته وحصانته لدى المسلم.

ولكن الغريب أن الإدارة الكنسية والمتحدثين باسم أقباط المهجر، قد أوغلوا الآن فى هذا الموقف غير المسئول، ونحن على ثقة أن الغالبية العظمى من المواطنين الأقباط فى بلادنا، من مهنيين وحرفيين ومزارعين وتجار وغيرهم تهمهم مسائل العيش المشترك والتداخل والاندماج بين المواطنين، ونحن معهم فى ذلك بذات القدر من الاهتمام وببذل الجهد كل الجهد للتحقيق الأمثل لهذه المسائل، وعليهم أن يدركوا أن السياسات الكنسية والمهجرية الحالية تضر بهم.

* * * * *

إن الشريعة الإسلامية ومبادئها ليست غريبة ولا بعيدة عن أقباط مصر، وقد طبقت على المصريين جميعًا منذ دخل الإسلام مصر فى النصف الأول من القرن الأول الهجرى، وعرفت مدارس الفقه الإسلامى فى مصر، من الليث بن سعد المصرى إلى عبد الرحمن بن القاسم مشيع المذهب المالكى إلى محمد بن إدريس الشافعى مؤسس المذهب الشافعى، وعرف بها الأزهر، وما كان يجذب إليه من علماء المسلمين، وهذا الإشعاع الثقافى لم يكن الأقباط بمعزل عنه، وأن كتاب القوانين المعروف باسم «المجموع الصفوى» للمثقف القبطى المعروف صفى الدين أبى الفضائل بن العسال هو من أدلة هذا الشيوع، ذلك أنه كتاب ألف فى القرن الثالث عشر الميلادى من جزأين، يحوى أولهما فى اثنين وعشرين بابًا أحكام العبادات فى المذهب الأرثوذكسى المصرى، ورغم كونه كتابًا مسيحيًّا قبطيًّا أرثوذكسيًّا تنضبط أحكامه مع أحوال هذه العقيدة، إلا أنه يلحظ شيوع استخدامه للمصطلحات الفقهية الإسلامية فى التعبير عن أحكامه الكنسية، مثل الإجماع والفروض وغير ذلك.

ولما جاءت الحملة الفرنسية إلى مصر عام ١٧٩٨م حاول نابليون قائد الحملة أن يدخل القوانين المدنية والجنائية إلى مصر

فلم يفلح، ويذكر الدكتور لويس عوض (المؤثرات الأجنبية فى الأدب العربى الحديث، المبحث الثانى، الفكر السياسى الاجتماعى، من الحملة الفرنسية إلى عهد إسماعيل. معهد الدراسات العربية العالمية القاهرة ١٩٦٣م ص١٢١، «والجبرتى يذكر لنا أن بونابرت عرض للمناقشة فى أول جمعية تأسيسية أنشأها موضوع نظام الملكية ونظام التوريث، وعرض وجهة نظر القانون الفرنسى فيهما فرفض أعضاء الديوان بالإجماع، بما فيهم الأقباط ونصارى الشوام الذين قالوا: المسلمون يقسمون لنا».

ويستخلص الدكتور لويس عوض من ذلك أن المصريين وقتها قبلوا فلسفة الحكم الجديد للنظام النيابى، ولكنهم «رفضوا مبدأ فصل الدين عن الدولة»، وكان هذا هو موقف القبط ونصارى الشوام.

وفى نهايات القرن التاسع عشر، بعد أن كان القانون الوضعى المأخوذ عن التقنينات الفرنسية دخل مصر، وأنشئت المحاكم المختلطة بها فى ١٨٧٥م لتطبقها فى الدعاوى التى يكون الأجنبى طرفًا فيها، ثم احتل الإنجليز مصر وحكموها منذ سنة ١٨٨٢م، وأنشئت المحاكم الأهلية بتقنينات وضعية آخذة من التشريعات الفرنسية، وما لبثت أن صارت ذات ولاية

عامة تطبق على جميع المصريين فى غير الأحوال الشخصية، وكان قضاة هذه المحاكم الأهلية يتخرجون من المدارس العليا التى تدرس القوانين الوضعية، وهى مدرسة الإدارة والألسن أولاً ثم مدرسة الحقوق الخديوية، ولم يكن لها شأن بالأهر الشريف وعلمائه إلا بالنسبة إلى فقه الأحوال الشخصية.

وفى هذا المناخ نلحظ من أقباط مصر ذات موقفهم القديم من حيث تقبل تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، فقد كانت المادة ٥٤ من القانون المدنى الوضعى الجديد تنص على أن الحكم فى المواريث يكون «حسب المقرر فى الأحوال الشخصية المختصة بالملة التابع لها المتوفى»، وعرض نزاع عن هذا الأمر بالنسبة إلى ميراث قبطى مصرى ونظرته «محكمة استئناف مصر الأهلية» الدائرة المدنية، وقد كانت المحكمة العليا فى ترتيب المحاكم الأهلية الحديثة وقتها. وكانت هيئة المحكمة التى نظرت الدعوى مشكلة من «سعادة باسيلى بك تادرس ومسيو أندريس وأمين بك فكرى وحنا بك نصرالله ومحمد بك زكى»، بمعنى أنها كانت هيئة مشكلة من ثلاثة أقباط ومسلمين، وانتهت إلى أن نظر مواد «المواريث يستمر كما كان بحسب الشريعة المحلية لأن (الملة التابع لها المتوفى) من الأقباط التى تحكم فى المواريث على حسب المقرر فى الأحوال

الشخصية بها هى الملة المصرية، وهذه يحكم فى مواريثها بمقتضى نصوص الشريعة الإسلامية، فصار الحكم فى المواريث بين أبناء الطائفة القبطية بمصر واجب الحصول على حسب المقرر بالشريعة الإسلامية»، ثم انتهت إلى «أن يكون التوريث بين أبناء الطائفة القبطية بمصر بمقتضى قانون الملة المصرية أى بموجب أحكام الشريعة المحلية» (منتخبات المؤيد السنة الأولى سنة ١٨٩٠م المجلد الأول ص٢٣٦- ٢٤٢).

ولما بدأت الجماعة المصرية تتبلور مع بدايات القرن العشرين، تحددت هذه البلورة أول ما تحددت فى الصياغات والسياسات التى وضعها ما سمى بالمؤتمر المصرى الذى انعقد ما بين ٢٩ إبريل و٤ مايو سنة ١٩١١م ردًّا على مؤتمر القبط فى أسيوط.. وحسبى فى هذا السياق ذكر أن من أعدوا للمؤتمر وحرروا تقريره الأساسى هم بناة الجماعة السياسية المصرية ذوى المنزع العلمانى فى النظر إلى الجماعة السياسية وإلى النظم التشريعية الوضعية، من أمثال أحمد لطفى السيد وعبد العزيز فهمى ورجال حزب الأمة، وهؤلاء أدانوا بحدة أى موقف انعزالى اتخذه القبط فى المؤتمر السابق «وانتهاز فرصة الاحتلال المسيحى لإبطال التقاليد الإسلامية والاستهانة بالأكثرية وتقسيم الشعائر القومية نصفين متساويين بين أقلية صغيرة

بعض أفرادها على دين الإنجليز، وبين الأكثرية الكبرى الإسلامية»، ثم كانت أولى قرارات المؤتمر: «إن الأمة المصرية هى فى مجموعها لا يقبل التجزئة فى الحقوق السياسية، وإنه مع ما لكل طائفة دينية من حرية فى عقيدتها، فإن للحكومة المصرية ديناً رسمياً واحداً هو الإسلام».

ثم جاء دستور مصر المستقلة فى عام ١٩٢٣م لينص فى المادة ١٤٩ على أن «الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية» وضعت هذا النص فى الدستور لجنة الثلاثين التى أعدته، وكان فيها ثلاثة فقط ممن يسمون الآن بالإسلاميين وهم الشيخ محمد بخيت، والسيد عبد الحميد البكرى، والشيخ محمد خيرت راضى، وكان فيها خمسة من المسيحيين هم يوسف سابا باشا، وقلينى فهمى باشا، وإلياس عوض باشا، وتوفيق دوس بك، والأنبا يؤانس نائب بطريرك الأقباط الأرثوذكس وقتها، والذى تولى البطريركية بعد ذلك بأربع سنوات فى سنة ١٩٢٧م، وكان فيها عضو يهودى هو موسى قطاوى باشا، وهذه اللجنة بهذا التشكيل وافقت بالإجماع وبمشاركة من فيها من مسيحيين ويهود على إقرار هذا النص عندما طرح للتصويت فى جلسات ١٩ مايو و١٤ أغسطس و٣ أكتوبر ١٩٢٢م، وكان أعضاء اللجنة الآخرون كلهم من ذوى

التفكير الوضعى ومع ذلك وافقوا جميعًا، وأطرد ذكر هذا النص فى الدساتير التالية جميعًا حتى دستور سنة ١٩٧١م الأخير.

إننى أقصر حديثى هنا عن وقائع وشهادات صدرت من أقباط أو علمانيين بشأن الشريعة الإسلامية، وذلك دون أن أُعيد تكرار الجدل حول هذه المسألة من وجهة نظر الإسلاميين والعمانيين المحدثين فى المرحلة المعيشة. وحسبى أن أشير هنا فى هذا السياق إلى اثنين من كبار رجال القانون فى مصر، وهما قبطيان ظهرا بيننا وانتفعنا بعلمهما فى نصف القرن الماضى، أولهما الأستاذ الدكتور شفيق شحاتة، وكان أستاذًا لنا فى كلية الحقوق، ودرسنا على يديه تاريخ القانون فى السنة الأولى ومادة التأمينات العينية فى السنة الرابعة، وهو من علماء القانون المدنى، وكان أعد رسالة الدكتوراه فى نظرية الالتزام فى الشريعة الإسلامية على المذهب الحنفى، وتأثر بفنيات الفقه الإسلامى أيما تأثر مما ظهر فى مؤلفاته، كتب يقول: «إن بالشريعة الإسلامية كنوزًا من الأفكار والآراء والتصورات القانونية..»، «إن الفقه الإسلامى قام وترعرع فى مدى أجيال عديدة، وساد فى مختلف الأقطار التى جمعتها المدنية العربية، تلك المدينة التى تركت آثارًا خالدة فى جميع مناحى العلوم

والفنون، فليس غريبًا أن يكون أثرها كذلك فى التفكير القانونى»، «من العقوق أن يهمل هذا التراث»، كما كتب فى كتاب له صدر عام ١٩٦٠م عن معهد الدراسات العربية، أن البلاد العربية إبان حضارتها «حكمها قانون ينبعث من صميم عقيدتها يتمثل فى الشريعة الإسلامية»، «قانون ينبعث من صميم عقيدتها يتمثل فى الشريعة الإسلامية»، «إذا أردنا الرجوع بالبلاد العربية إلى مقوماتها الأصلية، تعين علينا الرجوع إلى هذا الينبوع..».

وثانى هذين الأستاذين هو المستشار الدكتور وليم سليمان قلادة. أذكر أنه عام ١٩٨٢م أصدر مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام كتابًا بعنوان «الشعب الواحد الوطن الواحد» يجمع ثلاثة بحوث لى ولوليم وللدكتور مصطفى الفقى، وكان كتابى «المسلمون والأقباط فى إطار الجماعة الوطنية» صدر قبلها بشهور ثم سحبته الحكومة من الأسواق وحجبته ستة أشهر، فنشرت فى كتاب المركز الفصل الأخير من كتابى الذى تحدثت فيه فيما تحدثت عن حقوق المساواة بين المواطنين فى إطار الشريعة الإسلامية وموقف الإسلام من المواطنة واستيعاب فقهه لها وللمساواة، ونشر وليم بحثه الذى اتخذ فيها طابع الحوار مع ما كتبته، وذكر فيما ذكر أن

«الإسلام يقدم نظامًا يستند إلى أساس أكثر ثباتًا يعصمه من هذا التغيير الذى يبدد الاستقرار والسكينة لدى الإنسان فرداً وجماعة»، ثم يتساءل عما إذا كان هذا التوجه فيه «خطورة على الوحدة الوطنية فى مصر» ويجيب: «لقد كفلت الصفحات السابقة الإجابة، الإسلام لم يستبعد من المجتمع الذى يهيمن عليه تعدد الأديان من مكونات الشعب، هذا التسامح ليس خاتمة ولكن بداية»، «التوجه إلى الإسلام الآن لا يكون باعتباره ماضيًا نتذكره ولكن باعتباره واقعًا حيًّا ومستقبليًّا»، «والدين هو الكفيل بأن يكمل ما فى النظام الوضعى من نقص يهدد حقوق الإنسان وكرامته..»، «إن التجربة المصرية تقدم إنجازاً إسلاميًّا يفخر به الإسلام ويقدمه للعالم مثلا فى الإمكانيات التى يتيحها لمن يعيشون فى ظله- ليس فى ظل التسامح- ولكن مع إطلاق طاقات التطور والمشاركة حتى الوحدة بين المواطنين».

هذه أمثلة من مواقف أقباط مصريين من موضوع الإسلام والشريعة الإسلامية، وهى تمتد على مدى القرنين الماضيين، ونحن نلحظ أننا الآن لأول مرة يبرز هذا الموقف القبطى المنافى لإسلامية المجتمع والدولة. ومن حقنا اليوم أن نذكر مثيرى هذا الأمر بيننا وبعضهم من المسئولين فى الكنيسة القبطية،

نذكرهم بمواقف ابائهم على امتداد قرون، وعلى امتداد مراحل مختلفة فى القرنين الأخيرين.

وإذا كنا اليوم نعانى من الهجوم الأمريكى الصهيونى علينا فى كل مجالات النشاط، وبكل الوسائل العسكرية والاقتصادية والثقافية والإعلامية، ثم نجد مواكبًا لذلك حركة أقباط المهجر وصراخهم ضدنا واستقواء الكنيسة القبطية بما لا يخطئه مراقب لشئوننا على مدى السنوات القليلة الأخيرة، وسكوت العاملين من الأقباط فى شئون العيش المشترك والجماعة الوطنية، وهو سكوت يتراوح بين الضعف والاستخذاء أو التأييد الصامت، إلا ما ندر منهم. فهل يكون لنا أن نعيد كلمة المؤتمر المصرى لسنة ١٩١١م التى أعدها أحمد لطفى السيد وصحبه، وعاب على من يتذرعون بمطالب قبطية «حتى يصلوا بمعونة إنجلترا المسيحية إلى أن يكون لهم فى مصر- وهم الأقلية الضعيفة- حق السيادة على الأكثرية الإسلامية العظمى». وهل يكون لنا أن نردد مع عبد الله نديم عباراته التى عاتب فيها من استعان بهم الاستعمار البريطانى من أهل الشام سنة ١٨٩٣م وقال: «أنا أخوك فلماذا أنكرتنى».

إن أمر العلاقات الخاصة بالجماعة الوطنية، لا يجوز أن ينظر إليها فى إطار أوضاع سياسية تتعلق بنصر أو هزيمة فى ظروف قصيرة المدى، لأن حساباتها ينبغى أن تكون على أساس الآماد البعيدة، ونحن لازلنا نذكر الحروب الصليبية من ألف سنة والاحتلال الفرنسى من مائتى سنة ونحسب تاريخيًّا بمواقف وآثار لا زالت تترتب نتائجها، ولازلنا أيضًا نذكر الجنرال يعقوب الذى استعانت به الحملة الفرنسية على أهل بلده من المصريين.

والحمد لله،،،

طارق البشرى

القاهرة فى ٤ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ

١٩ يونيو ٢٠٠٧م

مقدمة

تطرح على الساحة العربية بشكل عام والساحة المصرية بوجه خاص مسائل تجمع بين الواقع السياسى والفكر والاجتماع ، وتأتى قضايا الفكر السياسى الإسلامى والمجموعات الإسلامية بدرجات متفاوتة ، وكذلك التيارات السياسية الأخرى وخاصة التيار العلمانى أيضاً بدرجاته المختلفة طرفًا فى هذا كله .

ولقد تأثرت العلاقات الإسلامية – العلمانية وكذلك العلاقات الإسلامية – المسيحية فى العالم العربى بنتيجة هذه المجادلات والمساجلات بين هذه الأطراف طوال أكثر من عقدين من الزمان ، وبدا فى السطح فى فترات سابقة أنها تتجه (أى هذه العلاقات) نحو الهدوء والتفاهم ، لكن أحياناً وبدون مقدمات يعلو الصخب والضجيج من جديد ، وأصبحت ملفات تتعلق بالمواطنة والأقباط المسيحيين وواقعهم فى الحال السياسى الراهن وقضايا الشريعة الإسلامية والصحوة والموقف من الديمقراطية والتعددية . . إلخ –تتصدر هذا المشهد ، ولقد نجحت مجموعات علمانية متطرفة فى الزج بملف الأقباط فى المسألة (مسألة الصراع الإسلامى – العلماني) حتى تتحجج

بجمهور كأنه سيُضار من القضايا التى يطرحونها وخاصة مسألة الشريعة الإسلامية ودورها فى التشريع المصرى وهوية الدولة وكون دينها الإسلام ... إلخ .

ولقد كان الوعى المسيحى القبطى فى مراحل سابقة مدركًا لهذا الأمر ، فلم يُستدرج فى هذه المعركة ، لكن هذا الوعى تآكل فى الفترة الأخيرة ورأينا أصواتًا تُحسب من العقلاء تدخل فى هذه المواجهة (الإسلامية _العلمانية) كطرف مطالب بإبعاد الشريعة الإسلامية كالمصدر الرئيسى للتشريع ؛ مما أثر سلبًا على العلاقات الإسلامية المسيحية ، وهو نجاح يُحسب للتيار العلمانى المتطرف الذى أراد ذلك ، جرى ذلك فى جو لعبت فيه الكنيسة الوطنية الأرثوذكسية دورا متزايدا فى السيطرة على الجمهور المسيحى الأرثوذكسى واستيعاب أغلبه داخل مجتمع الكنيسة وتعميق عزلته عن المجتمع ، وبالتالى إضعاف تأثيره وخاصة السياسى ، ثم ما لبثت أن مارست دورا سياسيًّا بامتياز فى طلبات تجاوزت دور رئاسة الطائفة والحرص على دورها الدينى الوعظى التعليمى الكنسى، جرى هذا فى ظل تراجع المناخ الديمقراطى الحقيقى وضعف الدولة ومؤسساتها وخاصة السياسية فى ظل ضغوط خارجية متنوعة جعلت هذه المؤسسات قابلة للاستجابة

للضغوط الخارجية فى ملفات عديدة ، بالطبع على رأسها المطالب الأمريكية فيما يخص (الصراع العربى – الإسرائيلي) أو فى الملف العراقى . . .إلخ .

وكذلك جعلها أيضاً تتراجع عن دور الدولة فى رعاية أبنائها وتطبيق القانون على الجميع لصالح الكنيسة ، والأمثلة على هذا الموضوع كثيرة منها الأراضى التى تم الاستيلاء عليها حول دير تابع للكنيسة فى البحر الأحمر ، أو تسليم المواطنة وفاء قسطنتين والمواطنة مارى عبد الله اللتين أعلنتا إسلامهما إلى الكنيسة ، وإخفائهما عن الجميع حتى كتابة هذه السطور أى منذ عدة سنوات ، مما جعل وصف المستشار الجليل طارق البشرى لهذه الوقائع بقوله : " إن الدولة المستبدة وهنت وتنازلت عن جزء من استبدادها للكنيسة" يتطابق مع الحقيقة، ومما عمق الشعور بالاحتقان الطائفى وأصاب العلاقات الإسلامية المسيحية بشرخ كبير ، لكل هذا جعلت الباب الأول من هذا الكتاب عن "المسألة القبطية وإشكالياتها فى مصر " ، وهى دراسة كتبتها فى أواخر عام ٢٠٠٦ م بناء على طلب من فريق "الحوار العربى الأوربى الأمريكي" الذى أشارك فيه منذ أكثر من ثلاث سنوات وقد تم نشرها على موقع الحوار هذا

باللغتين العربية والإنجليزية ، ولقد كتبت هذه الدراسة بنظرة موضوعية لموقف كل الأطراف فيه سواء الأطراف المسيحية أو الإسلامية أو الدولة والحزب الحاكم ، أو القوى السياسية المختلفة ، أو أطراف خارجية محاولاً الوصول إلى الحقيقة بعين العدل والإنصاف .

* * * * *

كذلك بمناسبة الحديث عن تعديلات دستورية جرت مؤخراً فى مصر شملت حوالى ٣٤ مادة من الدستور ، لم تكن منها المادة الثانية من الدستور المصرى التى تنص على أن "دين الدولة الإسلام واللغة العربية هى لغتها الرسمية ومبادئ الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع" ، ومع ذلك اندفعت حملة غير مسبوقة للهجوم على هذه المادة من جهة أطراف علمانية متطرفة ، وللأسف شارك فيها رموز كنسية أرثوذكسية وإنجيلية ، ولكونها حملة منسقة لعبت فيها أدواراً مختلفة بعض مراكز حقوق الإنسان ، ومراكز بحثية ذات علاقات خاصة بالأمريكيين والإسرائيليين وهيئة أهلية مسيحية ، ورئيس تحرير إحدى الصحف التى تصدر عن وزارة الثقافة وكتاب ومثقفون علمانيون متطرفون ، منهم من له جذور

ماركسية حالية أو سابقة وبعض رجال الكنيسة ، والغريب أنه لأول مرة يشارك قساوسة من الكنيسة الإنجيلية فى هذه الحملة بالرغم من كونها كنيسة كانت دائمًا تسعى للظهور بمظهر المنفتح والمندمج مع المجتمع ، أقول شارك كل هؤلاء فى هذه الحملة المشبوهة على المادة الثانية من الدستور ، وهو أمر يصدم مشاعر أكثر من ٩٠ ٪ من الشعب المصرى ، فلهذا ساهمتُ بجهد متواضع فى الرد على هذه الحملة بسلسلة مقالات نُشرت معظمها فى موقع "المصريون" الإلكترونى للرد على الشبهات المتعلقة بالمادة الثانية والشريعة الإسلامية على وجه الخصوص ، ولهذا كان الباب الثانى من هذا الكتاب عرضًا لهذه المقالات والدراسات المتعلقة بالشريعة الإسلامية والدولة الدينية والعلمانية .

* * * * *

ولقد شاركت فى اجتماعات منتظمة للحوار المصرى الألمانى الذى يُعقد مرة فى ألمانيا ومرة فى مصر ، وتنظمه من مصر الهيئة القبطية الإنجيلية ، ومن ألمانيا الأكاديمية البروتستانتية فى مدينة لوكوم – بهانوفر ، وعُقدت آخر جلساته فى الفترة من ١ مايو حتى ٧ مايو ٢٠٠٦م ، وقدمت

فيه ورقة عن معنى "الصحوة الدينية الإسلامية" شرحت فيها عدة عناوين فرعية تتعلق بمعنى الصحوة ، وهل هى إسلامية فقط أم عالمية ، وشرحت كذلك الصحوة الإسلامية فى السياق المصرى ومظاهرها ، ومقارنة بينها وبين تلك التى ظهرت فى بدايات القرن الماضى ومبررات هذه الصحوة ، وتقويمها فى المجال السياسى وأخيراً تحليل لنتائج الانتخابات البرلمانية عام ٢٠٠٥م وربطها بحالة الصحوة الإسلامية وهذه الدراسة هى مضمون الباب الثالث من هذا الكتاب .

أما الباب الرابع والأخير فهو عن "الأصولية . . وجهة نظر إسلامية" ، وهى ورقة قدمتها فى ندوة عُقدت فى عمان عاصمة المملكة الأردنية فى الفترة من ١٧ حتى ٢١ سبتمبر / أيلول ٢٠٠٥م ، وقد شرحت فيها تعريف الأصولية عند المسلمين والأصولية فى المفهوم الغربى ، وشرحت كيف عالج الفكر السياسى والفقه الإسلامى مشكلة جرائم العنف والإرهاب ، وكيف يرى التشدد والتطرف والغلو .

آمل أن أسهم بهذا الجهد المتواضع فى شرح القضايا السياسية والاجتماعية والفكرية من منظور إسلامى مبنى على محاولات التجديد فى هذا المجال ، ولا يفوتنى هنا أن أدين بالفضل الكبير فى كثير من مصادرى التى اعتمدت عليها للمفكرين الجليلين،

الأستاذ المستشار طارق البشرى والأستاذ الدكتور محمد سليم العوَّا ، فجزاهما الله خيراً عنى وعن الإسلام والفكر الإسلامى التجديدى، وعن حرصهما على الوطن خير الجزاء.

أبو العلا ماضى

القاهرة في ١٧ ربيع الآخر ١٤٢٨ هـ

٤ مايو ٢٠٠٧م